جامعة المصطفى ﷺ العالمية

كلية العلوم والمعارف

رسالة تخرج من الدراسات العليا مرحلة الماجستير

في قسم القانون الخاص

عنوان الرسالة:

المسؤولية الشيئية في القانون العراقي

اشراف الاستاذ:

الدكتور خالق داد اسدي

الباحث:

مصطفى نعمان رحيم

الرقم الجامعي:

٩٥١٣٧٦٣١

١٤٤١هـ **٢٠١٩م**

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فناوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ

صدق الله العلي العظيم

سورة الصافات / الاية ٢٤

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهاده‌ها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فناوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

لا مانع من الاستفادة من هذه الرسالة في حال ذكر المصدر وأما نشرها في البلاد فيتم بمراعاة شروط جامعة المصطفى العالمية.

مسؤولیت مطالب مندرج در این پایان نامه به عهده نویسنده وهر گونه استفاده از پایان نامه با ذکر منبع بلا مانع میباشد و نشر آن در داخل کشور با مجوز جامعة المصطفى العالمية می باشد .

We do not mind to take advantage of this master's thesis case the source and either deployed in the Country are subjected to provisions of AL Mustafa International University.

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فنـــاوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

الاهداء

إلى من تجرع مرارة كأس الحياة ليسقيني قطرة حب ... إلى من كَلت أنامله ليقدم لنا لحظة سعادة ... إلى من حَصد الاشواك عن دربي ليمهد طريق العلم ...

إلى القلب الكبير أبي الحبيب

الى القلب الحنون ... و الى الروح الصبورة ... الى تلك الدعوات المستمرة ... والى الايادي الدافئة التي غمرتني بعطفها و حبها ...

الى نبضات القلب امي الحبيبة

إلى توأما روحي ورفيقا دربي ... إلى صاحبا القلب الطيب والنوايا الصادقة ... إلى من رافقاني منذ أن حملنا حقائب صغيرة ومعاً سرنا الدرب خطوة بخطوة ...

الى اختي واخي الحبيبان

إلى من تحلو بالإخاء ... وتميزوا بالوفاء والعطاء ... إلى ينابيع الصدق الصافي ...

الى أصدقائي الاعزاء

الى كل من روى بدمائه تراب العراق العظيم ليصنع لنا مجد يمتد لملايين السنين

اهدي لكم جميعاً ثمرة جهدي المتواضع

الباحث

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فناوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

شكر وتقدير

الحمد لله الذي لا يطيب الليل إلا بشكره ولا يطيب النهار إلى بطاعته ولا تطيب اللحظات إلا بذكره , ولا تطيب الآخرة إلا بعفوه , ولا تطيب الجنة إلا برؤيته , الحمد لله الواحد الاحد الفرد الصمد الذي هيأ لي كافة السبل و شدَ من أزري و وهبني الصبر و الجد و الاصرار على مواصلة المشوار حتى النهاية .

كما و اتقدم بأسمى آيات الشكر و العرفان إلى أستاذنا الكبير الدكتور (خالق داد اسدي) الذي تواضع بتفضله بقبول الاشراف على هذه الرسالة والذي بدوره ما توانى و لا تثانى عن تقديم التوجيه السديد , فقد أغدق علي من علمه الغزير الشيء الكثير الذي كان له أعظم الأثر في اخراج هذا الجهد العلمي الى حيز الوجود فله مني خالص الشكر و التقدير و الاحترام .

و الشكر موصول ايضاً للأساتذة الكرام أعضاء لجنة المناقشة الذين شرفوني بمناقشة هذا العمل و ما قدموه لي من توجيهات تثري هذه الرسالة .

والله ولي التوفيق

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فناوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

الملخص

ان المسؤولية عن الاشياء هي مسؤولية مدنية تقصيرية يترتب على من يرتكبها عبء تعويض من اصابه الضرر من الغير شأنها شأن المسؤوليات الاخرى, و تقسم المسؤولية عن الاشياء الى ثلاث اقسام, اولها مسؤولية حارس الحيوان, و الثاني مسؤولية حارس البناء, والثالث مسؤولية حارس الآلات و الاشياء الخطرة, ولقد وجد القسمان الاول و الثاني طريقهما للتشريع الوضعي و الشرعي لربما اسرع من النوع الثالث حيث ان الاخير لم يزدهر تشريعياً الا بعد مطلع الثورة الصناعية حيث بدأت الآلات تنتشر كثيراً مما ترتب على زيادة اصابات العمال الذين يعملون عليها او بالقرب منها مما وجد حاجة ماسة لدى فقهاء القانون و المشرعين للتوسع بهذا النوع من المسؤولية.

وقد اخذ المشرع العراقي بالأقسام الثلاثة للمسؤولية عن الاشياء في المواد (٢٢١-٢٣٢) من القانون المدني العراقي (باستثناء المادتين ٢٢٧-٢٢٨), و قد ذهب بعيداً في مجال التخفيف عن المضرور في الاثبات, كون ان الاضرار التي تصيب الغير بسبب الاشياء تعتبر صعبة الاثبات نسبياً, فأخذ بنظرية الخطأ المفترض افتراضاً قابلاً لأثبات العكس, و سمح للمضرور بأن يقيم دعواه استناداً الى الضرر و العلاقة السببية بين الشيء و الضرر, اي انه اعفاه من اثبات خطأ حارس الشيء, وبالمقابل سمح للحارس بدفع المسؤولية عنه بنفي صدور الخطأ من جانبه, كذلك يمكنه دفع المسؤولية بأثبات السبب الاجنبي الذي لا يد له فيه.

الكلمات المفتاحية: المسؤوليةعن الاشياء – الخطأ المفترض – الحارس الاشياء - الضرر

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فنـــاوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

الفهرس

العنوان الصفحة

المقدمة ١
اولاً: بيان موضوع البحث ١
ثانياً : فكرة البحث..... ١
ثالثاً اسئلة البحث ٢
رابعاً : فرضيات البحث ٢
خامساً : اهمية و اسباب اختيار:..... ٣
سادساً: اهداف البحث:..... ٣
سابعاً :نطاق البحث و حدوده: ٣
ثامناً: منهاج البحث:..... ٣
تاسعاً: الدراسات السابقة: ٣

الفصل الاول: تعريف المسؤولية وتطورها عبر التأريخ و صورها

المبحث الاول:تعريف المسؤولية وتطورها عبر التأريخ ٦
المطلب الاول:تعريف المسؤولية ٦
الفرع الاول:المسؤولية لغة ٧
الفرع الثاني:المسؤولية اصطلاحا..... ٨
اولا: المدلول القانوني ٨
ثانيا: المدلول الشرعي ٩
المطلب الثاني:تطور المسؤولية التاريخي ١١
الفرع الاول :في شريعة حمورابي ١١
الفرع الثاني:القانون الروماني ١٤
الفرع الثالث:في الشريعة الاسلامية..... ١٥
المبحث الثاني:صور المسؤولية والتمييز بينها وبين غيرها من الانواع المختلفة للمسؤولية..... ١٩

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهاده‌ها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فناوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

المطلب الاول:المسؤولية الأدبية والمسؤولية القانونية ١٩
المطلب الثاني:المسؤولية الجنائية والمسؤولية المدنية..... ٢١
١- التمييز بين المسؤولية الجزائية والمسؤولية المدنية: ٢١
٢ - الفعل الواحد تترتب عليه كلتا المسؤوليتين الجزائية والمدنية:..... ٢٣
٣-أثر المسؤولية الجزائية في المسؤولية المدنية: ٢٣
الف - حجية الشيء المحكوم فيه:..... ٢٤
(اولا) وحدة الواقعة: ٢٤
(ثانيا) صدور حكم جزائي بات:..... ٢٥
(ثالثا) صدور الحكم الجزائي قبل الحكم المدني ().. ..... ٢٥
المطلب الثالث:المسؤولية العقدية والمسؤولية التقصيرية ٢٦
١- ازدواج المسؤولية المدنية أو وحدتها: ٢٦
الف- ازدواج المسؤولية المدنية:..... ٢٧
اولا- من حيث الاهلية: ٢٧
ثانيا - من حيث عبء الاثبات: ٢٧
ثالثا - من حيث الاعذار: ٢٧
رابعا- من حيث مدى التعويض:..... ٢٧
خامسا- من حيث التضامن:..... ٢٧
سادسا- من حيث الاتفاق على الاعفاء من المسؤولية:..... ٢٨
سابعا- القانون الواجب التطبيق:..... ٢٨
ب - وحدة المسؤولية ٢٨
اولا- من حيث الاهلية: ٢٨
ثانيا- من حيث عبء الاثبات: ٢٨
ثالثا- من حيث الإعذار: ٢٩
رابعا- من حيث مدى التعويض:..... ٢٩
خامسا- من حيث التضامن:..... ٢٩

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فنـاوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

سادسا- من حيث الاتفاق على الإعفاء من المسؤولية:..... ٣٠
٢ - الفروق الحقيقية بين المسؤوليتين:..... ٣٠
٣ - متى تكون المسؤولية تعاقدية أو مسؤولية تقصيرية: ٣٠
المطلب الرابع:صور اخرى للمسؤولية التقصيرية..... ٣١
الفرع الاول:المسؤولية عن الخطأ الشخصي والمسؤولية عن حراسة الاشياء..... ٣١
الفرع الثاني:المسؤولية عن حراسة الاشياء و المسؤولية عن عمل الغير (متولي الرقابة) ٣١
الفرع الثالث: المسؤولية المتبوع عن فعل تابعه و مسؤولية حارس الاشياء..... ٣٢

الفصل الثاني:المسؤولية عن الاشياء و اقسامها وشروط تحققها

المبحث الاول:المسؤولية عن الاشياء ٣٥
المطلب الاول:المسؤولية عن الاشياء في الفقه الاسلامي ٣٥
المطلب الثاني:المسؤولية عن الاشياء في القانون العراقي ٣٦
المبحث الثاني:اقسام المسؤولية عن الاشياء..... ٣٨
المطلب الاول:مسؤولية حارس الحيوان..... ٣٨
الفرع الاول:مفهوم مسؤولية حارس الحيوان ٣٨
الفرع الثاني:شروط تحقق مسؤولية حارس الحيوان ٣٩
اولاً ان يتولى شخص حراسة حيوان..... ٣٩
ثانياً ان يحدث ذلك الحيوان ضرراً للغير:..... ٤١
المطلب الثاني:المسؤولية عن البناء ٤٤
الفرع الاول:المسؤولية الناشئة عن انهدام البناء ٤٥
اولا ان ينشأ الضرر عن انهدام البناء او سقوطه لميلان او عيب فيه: ٤٥
ثانياً ان ينشأ الانهدام او السقوط عن اهمال في الصيانة:..... ٤٧
الفرع الثاني:المسؤولية الناشئة عن ما يسقط او يلقى من المسكن ٥١
اولا تحديد المسؤول..... ٥١
ثانياً : تحديد معنى المسكن ٥١
ثالثاً: شروط المسؤولية عن المسكن..... ٥٢

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فنـاوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

المطلب الثالث:المسؤولية عن الآلات الميكانيكية و الاشياء التي تتطلب عناية خاصة ٥٣
الفرع الاول:المقصود بالآلات الميكانيكية و الاشياء..... ٥٤
اولا:المقصود بالآلات الميكانيكية ٥٤
ثانيا:المقصود بالاشياء التي تتطلب عناية خاصة..... ٥٥
تجاه الاول ٥٥
الاتجاه الثاني :..... ٥٦
الفرع الثاني :تحديد المسؤول..... ٥٦
الفرع الثالث:شروط ترتب المسؤولية عن الآلات و الاشياء الخطرة ٥٧
اولاً:تسبب الالة او الشيء الخطر في احداث الضرر..... ٥٧
ثانياً:وجود الالة او الشيء الخطر تحت تصرف الشخص المسؤول ٥٨
ثالثاً:ان يثبت انه لم يتخذ الحيطة الكافية لمنع وقوع الضرر..... ٥٩

الفصل الثالث: اساس المسؤولية عن الاشياء وطرق دفعها والتطبيقات القضائية لدعوى المسؤولية عن الاشياء في المحاكم العراقية

المبحث الاول:اساس المسؤولية عن الاشياء ٦١
المطلب الاول:النظريات التي تقيم المسؤولية على اساس الخطأ..... ٦٢
الفرع الاول:نظرية الخطأ المفترض ٦٣
الفرع الثاني:نظرية الخطأ الثابت أو (نظرية الخطأ في الحراسة) ٦٥
المطلب الثاني:النظريات الموضوعية ٦٧
الفرع الأول:نظرية تحمل التبعة..... ٦٨
الفرع الثاني:النظريات المتأثرة بنظرية تحمل التبعة..... ٧١
اولاً:النظريات التي تجمع بين فكرتي الخطأ و تحمل التبعة..... ٧١
ثانياً:نظرية الضمان ٧٣
نقد النظرية:..... ٧٥
المطلب الثالث:أساس التضمين في الفقه الإسلامي ٧٦
المطلب الرابع:تقدير النظريات التي تبحث في أساس المسؤولية..... ٧٩

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فنـاوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

الفرع الأول:الانتقادات التي وجهت إلى النظريات التي تقيم المسؤولية على الخطأ ٧٩
اولا :انتقادات نظرية الخطأ المفترض..... ٧٩
ثانياً انتقادات نظرية الخطأ الثابت او(نظرية الخطأ في الحراسة)..... ٨٠
١- الالتزام بالحراسة ٨٠
٢- خطأ الحارس..... ٨١
الفرع الثاني:الانتقادات التي وجهت إلى النظرية الموضوعية ٨٣
أولا : السند التاريخي..... ٨٣
ثانيا : النزعة المادية ٨٥
ثالثا الشخص المسؤول ٨٦
رابعا: التشجيع على التهاون والإهمال..... ٨٦
الفرع الثالث:رأي فقهاء القانون العراقي في أساس المسؤولية عن الأشياء..... ٨٧
المبحث الثاني:دفع المسؤولية..... ٨٩
المطلب الاول:السبب الاجنبي بوجه عام ٩١
الفرع الاول:مفهوم السبب الاجنبي ٩٢
الفرع الثاني:شروط السبب الأجنبي..... ٩٣
اولاً : شرط السببية ٩٣
ثانياً: شرط عدم الاسناد..... ٩٣
الفرع الثالث :اثبات السبب الاجنبي..... ٩٥
المطلب الثاني:صور السبب الاجنبي..... ٩٦
الفرع الاول :القوة القاهرة و الحادث الفجائي..... ٩٦
الفرع الثاني:فعل الغير ٩٧
الفرع الثالث:فعل المضرور..... ٩٨
المبحث الثالث:دعوى المسؤولية عن الاشياء في القضاء و القانون العراقي ٩٩
المطلب الاول :خصائص دعوى المسؤولية عن الاشياء ١٠٠
الفرع الاول :من حيث الاحكام العامة..... ١٠٠

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فنـاوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

الفرع الثاني :من حيث التقادم..... ١٠١
الفرع الثالث:من حيث حجية الاحكام الجنائية ١٠١
الفرع الرابع:من حيث الخصومة..... ١٠١
الفرع الخامس :من حيث الاثبات ١٠٢
المطلب الثاني:قرارات في المسؤولية عن الاشياء صادرة من المحاكم العراقية ١٠٢
القرار الاول ١٠٢
القرار..... ١٠٣
القرار الثاني ١٠٤
القرار..... ١٠٥
الخاتمة ١٠٦
النتائج..... ١٠٧
التوصيات..... ١٠٨
قائمة المصادر ١٠٩

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهاده‌ها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فناوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

المقدمة

اولاً: بيان موضوع البحث

ان هذا البحث يتناول المسؤولية الشيئية في القانون المدني العراقي, والذي نمهد له بالقول, ان الاشياء كانت منذ الازل شريك الانسان في حياته , سواء كانت حيوان ام بناء ام الآلات ميكانيكية, فلقد استخدم الانسان البدائي الحيوان للزراعة و الانتاج الحيواني و كذلك اكتشف البناء و المساكن طلباً للسكينة و الامان من الوحوش و ايضاً استخدم الآلات كالسفن و الجرارات التي تسحبها الحيوانات و الكثير من الآلات الاخرى, كل هذا اوجد ضرورة تشريعية تهدف الى ايجاد قوانين تنظم المسؤولية المترتبة على الاضرار التي تتسبب فيها هذه الاشياء , و قد تناولت هذه الرسالة التطور التاريخي لهذا النوع من المسؤوليات في الشرائع القديمة كشريعة حمورابي و الشريعة الرومانية مروراً بالشريعة الاسلامية التي شهدت في فترتها تطور كبير في مجال المسؤولية عن الاشياء حيث اجتهد فقهاء المسلمون في هذا المجال اجتهاداً كبيراً فأوجدوا قواعد ذات ابعاد واضحة و حدود معلومة و بهذا تكون قد اخذت المسؤولية عن الاشياء استقلالها عن المسؤوليات الاخرى , وهذه المرة الاولى التي تجد في هذا المسؤولية هذا الاستقلال حيث لطالما كانت ملحقة او مرتبطة بالمسؤولية عن الافعال الشخصية, و من الجدير بالذكران الاحكام التي اوجدتها الشريعة الاسلامية في مجال المسؤولية الشيئية هي احكام لا تزال متبعة الى يومنا هذا في الكثير من الدول الإسلامية بل وحتى الدول الغير اسلامية اقتبست من احكام المشرع الاسلامي.

استمر التقدم و التطور في مجال المسؤولية الشيئية الى ان وصل اوج تطوره في ما بعد الثورة الصناعية في اوربا والعالم , حيث ساهم اكتشاف الآلات الميكانيكية و الاضرار التي تسببت بها للعاملين مشكلة واجهها رجال القانون والقضاء آنذاك و خصوصاً صعوبة نسب الاخطاء لحراس هذه الآلات, فظهرت العديد من النظريات ,التي شملها بحثنا ايضاً, منها من دعا الى اقامة المسؤولية على اساس الخطأ و منها من دعا الى اقامة المسؤولية على ساس تحمل التبعة , ثم بينا رأي التشريع العراقي الذي بدورة اخذ بنظرية الخطأ المفترض, مما سمح للمضرور من اقامة دعواه على الحارس بأثبات الضرر و العلاقة السببية و اعفاه من اثبات الخطأ لصعوبة هذا الركن.

في المقابل فأن القانون العراقي سمح للمتسبب بالضرر (الحارس) بدفع الضرر عن نفسه بأثبات انه لم يكن مقصراً او ان سبباً اجنبياً لا يمكن توقعه او رده قد ساهم بحدوث الضرر و بذلك يكون قد سمح للمدعى عليه من ان يدفع المسؤولية كلياً او جزئياً عن نفسه.

ثانياً : فكرة البحث

ان المسؤولية عن الاشياء من المسؤوليات الواسعة الانتشار حيث يكاد ان لا يخلوا تشريع من هذه المسؤولية وبذلك تكتسب اهمية واسعة الى جانب المسؤوليات التقصيرية الاخرى (المسؤولية عن الفعل الشخصي والمسؤولية عن اعمال

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فناوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

المتبوع), و لما كانت المسؤولية بهذا القدر من الاهمية , فقد كانت لفترات طويلة الشغل الشاغل لفقهاء القانون و الشرعية , وانصبت عليها الكثير من الاراء والنظريات التي في بعض الاحيان ارهقت النص و حملته ما لا يتحمله . اما المشرع العراقي فقد سلك طريقاً وسطاً في مجال المسؤولية عن الاشياء وهذا ما بيناه من خلال فصول البحث و مباحثه , فقد عفا المضرور من اثبات خطأ الحارس و وبهذا ساير الاتجاه الذي يأخذ بنظرية الخطأ المفترض الى انه جعل للحارس حق دفع هذا الخطأ بنفي وقوع الخطأ منه او اثبات وجود سبب اجنبي او قوة قاهرة .

ثالثاً اسئلة البحث

السؤال الرئيس :

ماهي المسؤولية الشيئية ؟ , وما هو رأي المشرع العراقي فيها ؟ .

الاسئلة الفرعية

١- ما هو مفهوم المسؤولية بشكل عام و ما الفرق بين كل نوع منها ؟
٢- ما هي انواع المسؤولية عن الاشياء و ماهي شروط ترتبها ؟
٣- ما هي النظريات التي وجدت في اساس المسؤولية عن الاشياء و بأي نظرية اخذ التشريع العراقي ؟
٤- ما هي طرق التي اخذ بها المشرع العراقي لدفع المسؤولية الشيئية ؟

رابعاً : فرضيات البحث

١- الفرضية الرئيسية

ان المسؤولية الشيئية هي مسؤولية مدنية تقصيرية تترتب على حارس الشيء و لقد اخذ بها التشريع العراقي في المواد (٢٢١-٢٣٢) .

٢- الفرضيات الفرعية

الاولى :- المسؤولية بشكل عام هي تحمل تبعة ما سببه الشخص للغير من ضرر , و تقسم الى قسمين , جزائية و مدنية, و تقسم المسؤولية بدورها الى قسمين اولها مسؤولية عقدية و هي التي تنتج عن عقد, و مسؤولية تقصيرية والاخيرة تقسم الى مسؤولية عن اعمال شخصية ومسؤولية التابع عن اعمال متبوعة ومسؤولية الاشياء.

الثانية:- اقسام المسؤولية عن الاشياء هي مسؤولية حارس الحيوان و مسؤولية حارس الآلات و مسؤولية حارس البناء ,و تترتب المسؤولية الشيئية على الاشخاص بحسب الشروط التي حددتها المواد (٢٢١-٢٣٢).

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فنـاوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

الثالثة:- هناك عدة نظريات في المسؤولية الشيئية , واهمها هي نظرية الخطأ المفترض , ونظرية الخطأ الثابت, ونظرية تحمل التبعة , والقانون العراقي اخذ بنظرية الخطأ المفترض .

الرابعة:- يجوز للحارس دفع مسؤوليته بأثبات انه لم يرتكب خطأ في الحراسة , او ان الخطأ راجع الى سبب خارجي كالقوة القاهرة.

خامساً : اهمية و اسباب اختيار:

تتركز اهمية البحث و الاسباب التي دفعتنا لاختياره هو الابهام الذي يشوب مجال المسؤولية

الشيئية و لقلة معالجة هذا الموضوع من قبل فقهاء القانون , ولتزايد الآلات التي تحكم مجتمعاتنا, و بالتالي زيادة الاضرار الناجمة عنها , مما اوجد ضرورة ملحة لاختيارنا لهذا الموضوع .

سادساً: اهداف البحث:

تهدف هذه الرسالة الى تسليط الضوء على المسؤول عن حارس الشيء, وتحديد مفهوم الحارس و ما هي الحالة التي يكون فيها مسؤولاً مسؤولية تامة و ماهي الحالات التي يكون معفى من تلك المسؤولية, من خلال ايضاح النظريات التي اوجدها فقهاء القانون من اجل معالجة موضوع المسؤولية عن الاشياء مع بيان رأي التشريع العراقي و الفقه العراقي.

سابعاً :نطاق البحث و حدوده:

ينصب نطاق هذه الرسالة على حدود القانون المدني العراقي, الا ان ذلك لم يكن يسيراً بدون التطرق الى بعض القوانين كالقانون الفرنسي والمصري, واراء فقهاء واساتذة القانون, وكل ذلك كان من اجل ايضاح فكرة المسؤولية عن الاشياء والاسباب التي بني عليها رأي التشريع العراقي .

ثامناً: منهاج البحث:

اعتمد البحث على المنهج العلمي وعلى دراسة الآراء و النظريات التي ظهرت من اجل معالجة موضوع المسؤولية عن الاشياء و على مناقشة رأي التقنين المدني العراقي و ما اخذ به و ما لم يأخذ به من نظريات و اراء.

تاسعاً: الدراسات السابقة:

على الباحث ان لا يغفل عن الجهد العلمي لسابقيه من باحثين حيث يعتبر كل جهد بحثي سابق رافد من روافد العلم للوصول الى الحقيقة والنظام الأفضل, والدراسات السابقة هي كالآتي:-

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فناوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

١- المسؤولية عن الاشياء للدكتور محمد لبيب شنب , رسالة دكتوراه مقدمة الى جامعة القاهرة , سنة ١٩٥٧.

٢- المسؤولية المدنية لحارس الاشياء الخطرة في القانون المدني الكويتي, للدكتور صالح عبد الرؤوف رزق , دار النهضة العربية , سنة ٢٠١٠.

٣- المسؤولية المدنية عن الآلات والاشياء الخطرة , للباحث صلاح فايز العدوان , رسالة ماجستير قدمت كلية الحقوق في جامعة الشرق الاوسط , سنة ٢٠١٩.

٤- المسؤولية عن الاشياء و تطبيقاتها على الاشياء المعنوية بشكل خاص (دارسة مقارنة) , للدكتور اياد عبد الجبار ملوكي , دار الثقافة للنشر والتوزيع , ٢٠٠٩.

و امتازت هذه الرسالة عن ما سبقها من دراسات انها تناولت انواع المسؤولية بشكل عام دخولاً في المسؤولية الشيئية و اشارت الى اقسامها بطريقة بسيطة و مفهومة ,كما وتناولت النظريات التي تحكم المسؤولية عن الاشياء و حددت رأي التشريع العراقي , وطرق دفع المسؤولية و بعض القرارات القضائية في المسؤولية عن الاشياء وهذا ما لم يرد في أي دراسة سابقة .

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهاده‌ها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فناوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

الفصل الاول:

تعريف المسؤولية وتطورها عبر التأريخ و صورها

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهاده‌ها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فنـــاوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

المبحث الاول:تعريف المسؤولية وتطورها عبر التأريخ

المطلب الاول:تعريف المسؤولية

ان اول ما يتبادر الى الذهن عند سماع كلمة مسؤولية هو وجود ضرر ترتبت عليه تلك المسؤولية وان هذا الضرر يستوجب محاسبة فاعله , وقد تترتب المسؤولية على شخص لمجرد نواياه بعمل شيء ما او يصدر عن من هم تحت رعايته او عن اشياء تحت حراسته , وقد ينشأ الضرر نتيجة امتناع الشخص عن فعل يوجبه القانون [1] لحفظ شيء ما او لتجنب ضرر محتمل الوقوع.

وايضا إلى جانب المعنى السابق يمكن للمسؤولية ان تحمل معنى اخر من ناحية أخرى وهو تعويض الضرر أي عند وقوع ضرر يصبح واجباً تعويض المضرور، فهل معنى هذا أن يعتبر الإنسان مسؤولاً كيفما كان عما لحق بالغير من اضرار فيلزم بتعويضه ؟.

إن القول بهذا لا يمكن أن تتطابق نتائجه مع طاقة البشر، لأن الحياة تجعل الإنسان ببعض تصرفاته سبباً في إلحاق الضرر بالآخرين, ولا يستساغ أن يلزم بتعويض كل ما ينتج عن ذلك، فضلا عن أنه ليس كل ضرر يوجب المسؤولية ومن هنا لم يكن سهلاً تحديد معنى المسؤولية بوجه عام إلا أن ذلك لم يثني فقهاء القانون عن البحث و محاولة إيجاد تعاريف مختلفة لها.

و للوقوف على المقصود بالمسؤولية يتطلب الأمر تحديد المعنى اللغوي أولا و الاصطلاحي ثانيا، ثم توضيح مفهوم المسؤولية القانونية بصورة عامة والمسؤولية الشيئية بصورة خاصة، لتمييزها عن غيرها من المسؤوليات المختلفة و وضعها في إطارها القانوني المحدد.

١- عبد المجيد الحكيم و اخرين , الوجيز في نظرية الالتزام في القانون المدني العراقي , الجزء الاول نشر وزارة التعليم العالي العراقية , بغداد , ١٩٨٠, ص١٩٨

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فناوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

الفرع الاول:المسؤولية لغة

لفظة مسؤولية (بوجه عام) : حال أَو صفةُ من يسأل عن أَمر تقع عليه تبعته [١] , والمسؤولية تعني اقتراف امر ما يوجب على مرتكبه العقاب , وقد جاء في القرآن الكريم في قوله تعالى " **فوربك لنسألنهم اجمعين** " [٢] , وقوله تعالى " **وقفوهم انهم مسؤولون** "[٣] بمعنى التهديد والتهويل والتغريم والعقوبة.

او هي ما كان به الإنسان مسؤولاً عن أمور أو أفعال أتاها أي قيام شخص ما بأفعال أو تصرفات يكون مسؤولا عن نتائجها، أي أن يتحمل تبعة ما سببه للغير من ضرر، و أن تتم مؤاخذته عما فعل، و هي بهذا المعنى تعبر عن الحالة الفلسفية و الأخلاقية و القانونية التي يكون فيها الإنسان مسؤولاً و مطالباً عن أمور و أفعال أتاها إخلالاً بنواميس او قواعد او أحكام أخلاقية او اجتماعية او قانونية [٤].

ومن التعريفات التي وردت لكلمة المسؤولية ايضا ما جاء في معجم المنجد في اللغة بأن المسؤولية: "ما يكون به الإنسان مسؤولاً ومطالباً عن أمور أو أفعال أتاها [٥].

---

١ – مجمع اللغة العربية بالقاهرة , معجم الوسيط , مكتبة الشروق الدولية , الطبعة الرابعة , القاهرة , سنة ٢٠٠٤, ص٢٤١

٢ – سورة الحجر ٩٢

٣– سورة الصافات ٢٤

٤ – عمار عوابدي ، نظرية المسؤولية الإدارية ، دراسة تأصيلية تحليلية و مقارنة، ديوان المطبوعات الجامعية ١٩٩٤ , ص ١١

٥– لويس معروف , المنجد في اللغة والأعلام ، دار المشرق، بيروت , الطبعة الأربعون , ٢٠٠٣, ص ٣١٦

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فنـــاوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.

الفرع الثاني:المسؤولية اصطلاحا

مصطلح المسؤولية له مدلولان قانوني وشرعي في آن واحد .

اولا: المدلول القانوني

لا يقصد بلفظة المسؤولية عند رجال القانون سوى المؤاخذة عن الفعل الضار [1], أو انها عبارة عن التزامات جديدة تنشأ من جراء الإخلال بالتزام سابق يكون مصدرها اما عقد كألتزام البائع بتسليم العين المباعة ، أو القانون كالتزام حارس الحيوان بمنع حيوانه من إيقاع الضرر بالغير, أو هي إلزام المدين بتأدية تعويض يتناسب و مقدار الضرر الذي ترتب على إخلاله بالتزام يقع عليه [2] , ويشترط لوجود المسؤولية بالمدلول القانوني وجود طرفين هما المضرور و مسبب الضرر حيث يتحمل الاخير عبء اداء التعويض من ماله لكل متضرر , والتعويض هو العنصر الذي يتجلى به تعريف المسؤولية المدنية من الجانب القانوني [3].

و نظراً لمرونة فكرة المسؤولية المدنية وتغير مفهوما المستمر و قابليتها للتطور لم تورد التشريعات التفصيل في تعريفها، بل اكتفت في آخر مطافها بتجميع بعض المبادئ و تقنين ما يترتب عليها من تعويض , وكذلك فعل المشرع العراقي في المادة ١٨٦ /١ من القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنه ١٩٥١ اذ قال (اذا اتلف احد مال غيره او انقص قيمته مباشرة او تسبباً يكون ضامناً , اذا كان في احداثه هذا الضرر قد تعمد او تعدى).

حيث ان هذا النص يتعلق بالمسؤولية التقصيرية عن طريق الفعل الشخصي , اما في مجال المسؤولية العقدية فقد نصت المادة ١٦٨ من القانون المدني العراقي النافذ على انه (اذا استحال على الملتزم بالعقد ان ينفذ الالتزام عينا حكم عليه بالتعويض لعدم الوفاء بالتزامه ما لم يثبت استحالة التنفيذ قد نشأت عن سبب اجنبي لا يد له فيه , وكذلك يكون الحكم اذا تأخر الملتزم في تنفيذ التزامه).

١- فوزي فيض الله , المسؤولية التقصيرية بين الشريعة و القانون , بلا دار نشر , القاهرة , سنة ١٩٨٢ , ص٧٣

٢ - بلحاج لعربي , النظرية العامة للالتزام في القانون المدني الجزائري الواقعة القانونية , جزء ٢, ١٩٩٥ , فقرة ٢٧ , ص٧

٣ - عاطف النقيب , النظرية العامة للمسؤولية الناشئة عن الفعل الشخصي , الخطأ و الضرر , الطبعة الثالثة . سنه ١٩٨٤ , ص١٥

دسترسی به این مدرک بر پایهٔ آیین‌نامهٔ ثبت و اشاعهٔ پیشنهادهها، پایان‌نامه‌ها، و رساله‌های تحصیلات تکمیلی و صیانت از حقوق پدیدآوران در آنها (وزارت علوم، تحقیقات، فناوری به شمارهٔ ۱۹۵۹۲۹/و تاریخ ۱۳۹۵/۹/۶) از پایگاه اطلاعات علمی ایران (گنج) در پژوهشگاه علوم و فنـاوری اطلاعات ایران (ایرانداک) فراهم شده و استفاده از آن با رعایت کامل حقوق پدیدآوران و تنها برای هدف‌های علمی، آموزشی، و پژوهشی و بر پایهٔ قانون حمایت از مؤلفان، مصنفان، و هنرمندان (۱۳۴۸) و الحاقات و اصلاحات بعدی آن و سایر قوانین و مقررات مربوط شدنی است.